

الحال ص بَابُ الْحَالِ وَهُوَ وَصْفُ فَضْلَةٍ يَقَعُ فِي جَوَابِ كَيْفَ كَ ضَرَبْتَ اللَّصَّ مَكْتُوفًا شَ لَمَّا انْتَهَى الْكَلَامُ عَلَى الْمَفْعُولَاتِ شَرَعْتَ فِي الْكَلَامِ عَلَى بَقِيَّةِ الْمَنْصُوبَاتِ فَمِنْهَا الْحَالُ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ وَصْفًا وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ فَضْلَةً وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ صَالِحًا لِلْوُقُوعِ فِي جَوَابِ كَيْفَ وَذَلِكَ كَقَوْلِكَ ضَرَبْتَ اللَّصَّ مَكْتُوفًا فَإِنْ قُلْتَ يَرُدُّ عَلَى ذِكْرِ الْوَصْفِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى فَانْفَرُوا ثَبَاتٍ فَإِنْ ثَبَاتَ حَالٌ وَلَيْسَ بِوَصْفٍ وَعَلَى ذِكْرِ الْفَضْلَةِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا وَقَوْلُ الشَّاعِرِ لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَحَ بِمَيِّتٍ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ